بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار
القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي قال قلادة من وتر او قال قلادة
ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند
شدة الركض وعند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدونها الابل
بالاوتار لئلا يصيبها العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا
ومالك فصل تلك للمزينة فلا ياكم ابن عمر رضي الله عنهما لا تبيعوا
الثمر حتى يبدو صلاحه سبق معناه واضحا قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة
سع لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تبيعوا
الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين سبق معناه واضحا ق ابو سعيد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل
وسواء كان او غيره ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها
على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد مستعمل في النقصان
والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا
الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الخبر فيه مثل ما في الورق
بالكسر الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد
والناجز الحاضر وهذا نهي عن الوعد اي يعقلوه م ابن عمر رضي الله
عنهما روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف للرمي
بالسهام ونحوه قال صلى الله عليه وسلم هذا لما راى ناسا يرمون دجاجة مجثمة
للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه صلى الله عليه وسلم قال في رواية ابن عمر
لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من غير
فائدة ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في
بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في اول فصل ان في حديث ان هذه
النار انما هي عدو لكم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تتمنوا
لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو ويستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله
تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة

والضمير في منها يعود الى الطلق واحدة
واحدة من الذهب والورق و
الناجز الحاضر من نجز اذا حضر
وانما ذكر غائبا بناجز اعتبارا
لرواية التذكير كما روى الفراهم
حدائق

الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم
وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تجعلوا
بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا بيوتكم
محلا للقراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ويكون قوله صلى
الله عليه وسلم ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرا فيه سورة البقرة لا يناسب
هذا المعنى ولانه صلى الله عليه وسلم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم او
طانا للنوم ولا تصلوا فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة
على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة ومنهم من كرهه وقال ينبغي ان
يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح
الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من
كبار الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث انفرد بتخريجه
مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه اي كره الجلوس
على القبر لما فيه من الاستخفاف بالميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي عن ابن
عمر كان يجلس على القبور وعلي كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس
للبول ولا تصلوا اليها لما فيه شبهة الكفار خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه لا حسد والحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد
سواء وصل او لا والمراد هنا الغبطة الا في اثنتين اي في خصلتين اثنتين رجل اي
خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى
في شيئين اي في شان اثنين فعلى هذه الرواية التقدير خصلة في رجل
اتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه اناء الليل اي ساعاته واناء النهار
فيقول الحاسد لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل
اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله تعالى قيد به لان الانفاق في
جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله تعالى فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي
المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا
الحسد لان الغبطة ان تتمنى لنفسك مثل ما لغيرك من غير تمني زواله عنه وهذا نهي

الحسد عبارة عن تمني زوال نعمة المحسود
بعضهم اليه اي الى الحاسد وذلك مذموم
لامحالة لا فضيلة في عدم الرضا بما قضى
الله تعالى وقدره ونعمه على عباده وقد
يطلق ويراد به الغبطة وهي ان يتمنى مثل
ان يعطى النعم ما اعطي غيره الكمل

قوله اثنتين فانه مبتدا او مفعول رجل
بالرفع اي خصلة رجل على حذف المضاف و
اجراء الاعراب على المضاف اليه وارتفع على
انه خبر مبتدا محذوف قال شهاب الدين التوربشتي
رحمه الله قد اختلف رواة كتاب البخاري والمغ لا
الروايات الا اثنتين رجل على البدل والا فيما كان هذا
رفضه في شيء من انواع الخير والدين صراح
سبيله لا يتضمنه